mroftalp htehaB ni knil muideM



# المجلس )41( | شرح آلفية السيوطي في علم الحديث | المسند المرفوع والموقوف | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

---

فهذه الابيات الاربعة فيها اربعة امور هي المسند والمرفوع والموقوف والمقطوع. هذه انواع اربعة من انواع علوم الحديث المسند والمرفوع والموقوف والمقطوع فما هي تعاريف هذه الامور الاربعة. وفي المسند ثم المرفوع ثم الموقوف ثم - 00:00:02
المقطوع المسند ذكر المصنف سيوطي في البيت الذي يتعلق به ثلاثة اقوال في تعريفه فقال قال المسند المرفوع ذا اتصال. المسند المرفوع ذا اتصال. وقيل اول وقيل الثالث هذه ثلاثة اقوال في تعريفه. التعريف الاول انه المرفوع حالة كونه متصلة - 00:00:42
المرفوع المتصل. يعني ما جمع بين امرين كونه مضاف الى النبي عليه الصلاة والسلام. وكونه متصلا فليس بمنقطع. هذا هو التعريف الاول الذي ذكره سيوطي المسند المرفوع ذا اتصال فكونه مرفوع ومع ذلك هو متصل - 00:01:22
وعلى هذا فاذا لم يكن منتهيا الى النبي عليه الصلاة والسلام لا يقال لهما مشهد على هذا وكذلك ايضا اذا كان منتهيا الى النبي عليه الصلاة والسلام ولكنه لم يكن متصلا فانه لا يقال له مشرك فمن - 00:01:52
المسند على هذا ان يكون توفر فيه شرطان. ان يكون متصلا سنده متصلا ليس فيه انقطاع وان يكون منتهيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فان تخلف اي واحد منهما فانه لا ينطبق عليه التعريف - 00:02:12
فان كان غير منتهي الى النبي عليه الصلاة والسلام يعني كان منتهي الى الصحابي او الى التابعي لا يقال له مسند على اية انه من شرطه ان يكون مرفوعا. وان كان ملتهيا الى النبي عليه الصلاة والسلام. ولكنه بانقطاع. في الطريق. لم يكن متصلا - 00:02:32
فهو ايضا لا يقال له مسند. واذا فهذا التعريف الاول وهذا هو التعريف الذي يؤثر عن الحاكم ابو عبد الله الحاكم انه عرف وجود هذا التعريف وجعل انه لا بد فيه من هذين الامرين - 00:02:52
اتصاله ورفعه الى رسول الله عليه الصلاة والسلام. هذا هو تعريف الحاكم. ثم قال السيوطي وقيل اولا يعني المرفوع فقط. لانه قيل اول لانه ذكر شيئين في الاول في الشوط الاول. المرفوع يذكر - 00:03:12
وقيل اول يعني المرفوع المسند هو المرفوع. ما كان مضافا الى رسول الله عليه الصلاة والسلام وما كان مرفوعا الى رسول الله عليه الصلاة والسلام هذا هو المسند. سواء كانوا - 00:03:32
سواء كان متصلا او غير متصل. المهم ان يكون مضافا الى رسول الله. عليه الصلاة والسلام. لانه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا اسند الى رسول الله عليه الصلاة والسلام ورفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:52
هذا هو التعريف الثاني وانه المرفوع. وليس يشترط فيه اضافة الاتصال بل يدخل تحته ما كان متصلا وما كان منقطعا. ما كان متصلا وما كان منقطعا لان هو ان يرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وليس من شرطه كما في الاول ان يكون للاتصال وانما هو - 00:04:12
وانما هو يراد به الجزء الاول من التعريف الاول. وهو انه المرفوع فقط. بصرف النظر عن كونه متصلا وكونه منقطعا كونه معضلا او آآ مرسلا او مدلسا اي نوع من انواع الانقطاع لا يؤثر فيه. لان المهم ان يكون مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:42
قيل اول وقيل التالي وهذا التعريف الثاني الذي هو مرفوع هذا معروف عن ابن عبد الله ابو عمر ابن عبد البر حافظ المغرب وصاحب التصانيف المعروفة المشهورة ومنها كتاب التمهيد كتاب - 00:05:12

بسبب الاستذكار الاستيعاب لمعرفة الاصحاف صاحب جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في رواية وحمله صاحب الكتب الكثيرة. وهو من اعيان القرن الخامس. كانت وفاته سنة اربعمائة وثلاث وستين اربع مئة وثلاث وستين للهجرة. وهو يعتبر حافظ المغرب في زمانه. الذي عرف عنه قوله - 00:05:32

ثاني وهو تعريف المسند بانه المرفوع الى رسول الله عليه الصلاة والسلام هذا تعريف ابن عبد البر اما الثالث فهو الذي اشار اليه الشيوطي بقوله وقيل التالي يعني الاخير لان التعريف - 00:06:02

الاول مكون من جزئين الجزء الاول المرفوع والجزء الثاني المتصل التعريف الاول تعريف الحاكم ما جمع بين التعريف الثاني تعريف ما كان اه مرفوعا فقط. سواء متصل او غير متصل - 00:06:22

والتعريف الثالث ما كان متصلا سواء كان مرفوعا او غير مرفوع. الثالث ما كان متصلا سواء كان مرفوعا الى رسول الله عليه الصلاة والسلام او غير مرفوع فيشمل ما كان متصلا مضافا الى الرسول صلى الله - 00:06:42

واو مضافا الى الصحابي او مضافا الى التابعي او مضافا الى تابع التابعي ما دام انه يروى بالاسناد المتصل الى منتهاه والى من اضيف اليه فهذا هو المسند على قول - 00:07:02

الثالث الذي هو ان يكون متصلا. وهذا التعريف تعريف الخطيب. ابو بكر الخطيب. صاحب تاريخ بغداد صاحب الكتب الكثيرة في علم المصطلح الذي قال عنه بعض العلماء كما سبق ان اشرنا الى ذلك فيما مضى قال - 00:07:22

العلماء كل من انصت علم ان العلماء عيال على الخطيب البغدادي. عيال على كتبه. يعني في علم المصطلح. لان النوع من الواعظون الحديث الا وقد الف فيه. اكثر انواع علوم الحديث الف فيها تأليفات مستقلة. ومؤلفات - 00:07:42

تتعلق بانواع علوم الحديث. ولهذا قال كل من انصف علم ان من جاء بعد الخطيب البغدادي عيال على كتبه يعني اعانة على كتبه يرجع الى كتبه ويستفيد من كتبه ويعول على كتبه. وهو ايضا حافظ المشرق في زمانه. وكان في - 00:08:02

وقد توفي في السنة التي مات فيها ابن عبد الباسط. اربع مئة وثلاثة وستين. هذا حافظ المشرق وهذا حافظ المغرب. ومات في في سنة واحدة وهي سنة اربع مئة وثلاث وستين للهجرة - 00:08:22

هذا هو التعريف الثالث اللي هو تعريف الخطيب البغدادي. المسند هو ما اتصل اسناده الى انتهى اتصل اسناده من بدايته الى نهايته بفرضا عن نهايته قبل نهايته قد تكون نهايته الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:08:42

الذي هو المرجو وقد تهزني نهايته الصحابة الذي هو موقوف. وقد تكون نهايته التابعي او من دون التابعي. المهم ان يكون بصرف النظر عن النهاية. النهاية ليس بلازم ان تكون الرسول صلى الله عليه وسلم كما كما يقوله القول الاول - 00:09:02

ان نكون جامعا بينك وبينه متصلا وكونه مرفوعا. ان يكون متصلا وان يكون مرفوعا. او القول الثاني الذي يقول هو ما كان مرفوعا سواء كان مستسلم او غير متصل الثالث يقول المسند هو المتصل. من بدايته الى نهايته. ويشمل - 00:09:22

ما كان مضافا الى الرسول صلى الله عليه وسلم ويشمل ما كان مضافا الى الصحابة ويشمل ما كان مضافا الى من دونه والتعريف الاول التعريف الاخير مشهوران ولكن اولاهما هو الثالث لان المسند هو - 00:09:42

والذي فيه اتصال وفيه اعتماد واجتناد. ومعلوم ان الاعتماد والاستناد انما يكون على الاسناد. الاسناد وكما جاء عن بعض السلف من الدين. وللاسناد لقال من شاء ما شاء. لان الاسناد قال من شاء ما شاء. فيقولون - 00:10:02

ان الاسناد هو مثل الدرج الذي يوصل الى الصف. كما انه لا يوصل الى سطح والى القمة الا عن طريق سلم وعن طريق درج فكذلك الاسناد الوصول الى النهاية هي الطريق - 00:10:22

التي هي سند الحبيب الذي هو كل واحد يسنده الى من فوقه وهكذا حتى يصل الى نهايته. لكن هذه النهاية ليس بلادا ان يكون الرسول صلى الله عليه وسلم نعم اكثر ما يطلق على ما يضاف للرسول عليه الصلاة والسلام - 00:10:42

ولكن يطلق على ما يضاف الى صحابي انه مسند ويطلق على ما يضاف الى التابعي انه مسند اذا جاء بالاسناد المتقين اذا جاء بالاخوان المتصلين. اما اذا جاء بدون اثبات هذا لا يقال له متعب. ما جاء بدون اسلام لا يقال له مسند. وانما المسند هو - 00:11:02

هو الذي كل واحد يروي عن الثاني. كل واحد يروي عن الثاني. لكن لا يعني هذا ان يكون الاسناد ان يكون معناه انه سليم وقد يكون فيه انقطاع. قد يكون فيه تدليس. لكن الاسناد موجود - 00:11:22

موجود ان يكون ظاهره الاتصال بان يكون كل واحد يروي عن الثاني وان يكون له اسناد لكن هذا الاسناد ابحثوا عنه من ناحية كونه معتمد او كونه مقبول او كان النتيجة مسلمة هذا يتوقف على شروط - 00:11:42

القبول التي تتعلق بالاتصال تتعلق ثقة الرجالة الرجال ويتعلق ايضا بعدم شرود والاعلام الى ذلك من الشروط التي سبق ان عرفناها بالنسبة للصحيح والحسن وما يتعلق بهما هذا ما يتعلق بالنسبة للمذنب وقد عرفنا ان هذا البيت الذي ذكره المصنف انه اشتمل على الاقوال الثلاثة - 00:12:02

القول الأول قول الحاكم تعريف الحاكم وهو ما جمع بين شرطين ان يكون مرفوعا وان يكون متصلا والتعريف الثاني ما كان مرفوعا فقط سواء كان متصل او غير متصل وهذا تعريف ابن عبد البر والثالث ما كان متصلا الى منتهاه - 00:12:32

سواء كان منتهيا للرسول صلى الله عليه وسلم او الى مدينة الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا هو تعريف الحاكم وهذا تعريف الخطيب البغدادي. بعد ذلك الثاني من الامور الاربعة وهو المرفوع. ما هو المرفوع؟ المرفوع هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:52

خلقي او خلقي هذا هو المرفوع ما يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم ما اضيف اليه اسند اليه سواء كان متصلا او غير متصل ما دام انه قيل فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فعل رسول الله عليه وسلم كذا فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا - 00:13:12

هذا هو المطلوب. وما فقال وما يضاف للنبي وما يضاف للنبي المرفوع له من تابعه يعني انه ما يضاف للنبي صلى الله عليه وسلم سواء كان الذي اضاف اليه صحابي الذي لقيه وسمع منه ورآه - 00:13:42

هو شاهده وعاينه او من تابع لم يرى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم المرفوع هو ما اضيف النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان الذي اوافقه صحابي ابيا او تابعيا. لو ان كان رفعه صحابي او تابعيا امر دونه - 00:14:02

المهم ان يكون اضيف الى النبي عليه الصلاة والسلام متنه اضيف الى النبي عليه الصلاة والسلام من قوله بان يقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعله - 00:14:22

ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا. رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا. يقول الصحابي يعني ما يقول رأيت الرسول يفعل كذا الا صحابي اما غير الصحابي فيقول قال رسول الله يحدث الاسلام سنة ويقول قال رسول الله عليه الصلاة والسلام كان وهو معلم معلق - 00:14:42

وما حذف اسناده هنا ولله ويقول فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هو مرفوع لانه اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم وما يضاف للنبي المرفوع لو هذا هو التعريف المرفوع وما اضيف الى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:15:02

من قول او فعل او تقرير. فعل او قول قاله او فعل فعله او قول او فعل حصل بحضرته واقره ولم ينكره. فانه يعتبر مضافا اليه لانه عليه الصلاة والسلام لا يقر على باطل ولا يسكت على باطل فاذا فعل شيء بحضرته فاذا سكت عليه واقامه - 00:15:22

فانه يعتبر سنة. وان انكره فانه يعتبر خلاف السنة. وان انكره عرف بقوله انه خلاف السنة ولكن ان اقره وسكت عليه عرف انه سنة سنها رسول الله عليه الصلاة والسلام بانه فعل بحضرته وهو لا - 00:15:52

واقره وسكت عليه وهو لا يسكت على باطل ولا يقر على باطل صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ثم اتى بعد ذلك الحديث المرفوض الموقوف وقال او صاحب او صاحب وقتا رأوه. يعني - 00:16:12

وما يضاف الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يعتبر موقوفا يعني هدف تعريف الوقوف وما اضيفه هو ما اضيف الى الصحابي من قوله او فعله. ما اضيف الى الصحابي واسرد اليه. سواء - 00:16:32

كان في الاسلام يوم الاسلام ليس بلاجأ. لان المهم ان يقال قال الصحابي الفلاني كذا او فعل الصحابي الفلاني كذا. هذا يقال له موقوف

لانه وقف على الصحابي المحدثين ان المتن - 00:16:52
الذي ينتهي او الذي يضاف الى الصحابي يسمى موقوفا. المتن الذي يضاف الى الصحابي من قوله او فعله يسمى موقوفا. كما ان الرسول صلى الله عليه وسلم يقال الموضوع فما يضاف الى الصحابي - 00:17:12
قالوا له موتور ثم قال بعد ذلك مشيرا الى المرفوع والموقوف سواء في ذلك الموصول والمقطوع في ليل سواء الموقوف والمعتوان الموصول والمقطوع يعني ان المرفوع والموقوف يقال للمرفوع مرفوع وللموقوف موقوف سواء كان متصلا او منقطعا - 00:17:32
سواء كان كل واحد منهم الاسناد اليه متصلا او منقطع. يعني ليس من شرطي المرفوع ان يكون متصلا وليس من شرط الموقوف ان يكون متصلا بل المقصود ما اضيف الى الرسول صلى الله عليه وسلم فهو مرفوض سواء كان متصل او منقطع. وما يضاف الى الصحابي فهو موقوف. سواء كان - 00:18:12
سواء التعريفان او الشيئان اللذان عرفا في البيت الذي قبل هذا وهو المرفوع والموقوف سواء ان يكون الاسناد اليهما. يعني للرسول صلى الله عليه وسلم او الى الصحابي سواء كان متصلا او مقطوعا - 00:18:42
لان المقطوع يراد به معنى اخر غير هو الذي سيأتي في البيت الذي بعد هذا وهو ما يضاف الى السابع او من دونه تسمى مقطوعا المتن الذي يضاف الى السابع يوما دونه - 00:19:12
كما ان الصحابي يسمى مرفوعا يسمى مقطوعا اذا المقطوع هنا في البيت الذي هو معطوف على المنصور لا يراد به المقطوع الذي سيأتي في البيت الذي بعد هذا وعند كما يراد به المنقطع لان المنقطع من صفات الاسناد. والمقطوع من صفة المتن. لان المقطوع هو المتن الذي - 00:19:32
والمنتطع هو الاسناد الذي فيه انقطاع. الذي فيه انقطاع يعني عدم الاتصال. فاذا هنا لقوله سواء الموصول والمقطوع المقصود مقطوع ضد الموضوع اي يعني ليس من شرط ان يكون متصلا بل يدخل فيه ما كان الاثنين الى الرسول صلى الله عليه وسلم متصلا او منقطعا - 00:20:02
وليس من شرط الموصول وليس من شرط الموقوف ان يكون بل الموقوف ما اضيف الى سواء كان الاسناد اليه متصلا او منقطعا. سواء الموصول والمرفوع في يديه. في ذيلي يعني - 00:20:32
كل واحد منهما يطلق عليه انه مرفوع اتصل او لم سواء كان متصلا او منقطعا سواء كان موصولا او مقطوعا مقطوعا بمعنى منقطع ينبغي ان يفرق بين المقطوع والمنتطع فان المنقطع من صفات الاسناد وهو الذي فيه سخط في اثنائه - 00:20:52
وعدم اتصال هو ضد الاتصال واما المقطوع فهو المتن الذي يضاف الى من دون الصحابي. سواء كان هذا هو لهذا قال بعده وما يضاف لسانع مقطوع يعني تعريفه وما يضاف - 00:21:22
السامع يسمى المقطوع. المتن الذي يضاف الى التابعي. سواء كان من قوله او فعله يسمى مقطوعة كما ان المتن الذي يضاف الى صحابي يسمى موقوفا ينتهي الى التابعي او من دون التابعي تسمى - 00:21:42
مقطوعة سواء الموصول والمقطوع في ذيلي والرفع للوصل قو به وجاءعل الرفع وجاء للرفع للوصل وقوته وجعل الرفع للوصل رفع ان هذا يشير الى بعض العلماء منهم من يجعل المربوع في مقابل المرسل - 00:22:02
يقال رفعه فلان وارسله فلان. وعلى هذا فيكون يعني معناه المتصل. ولكن المرفوع التفسير يغنى عن المتصل فهذا ليس هو الاصطلاح المشهور وانما الاصطلاح المشهور المعروف عند المحدثين ان المرفوع - 00:22:32
هو ما اضيف الى الرسول صلى الله عليه وسلم سواء اتصل او لم يتصل سواء اتصل او لم يتصل وما يضاف لكامل البيت الرابح وما يضاف لسابع مقطوع يعني يسمى مقطوع كما كما ان - 00:22:52
الرسول صلى الله عليه وسلم يسمى مرفوعا والذي يضاف للتائب للصحابي جل مرفوض موقوف فالذي يضاف لمن دون الصحابي من التابعين ومن بعد التابعين يقال له مقطوع. اذا المتون الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:23:12
وما انتهى الى الصحابي يسمى مرفوض موقوفا اتصل او لم يتصل. وما انتهى السامع ومن دون السامع يسمى مقطوعا اتصل او لم

يتصل. والمقطوع غير المنقطع هنا واما المنقطع فهو من صفات الاثنين. ثم قال - 00:23:32
والوقف ان قيدته مزمور. يعني معناه انه كما يقال ان التعريف ان ما يضاف الى يسمى مقطوعا هذا وتعريفه. ولكنه قد يعبر عنه بالموقوف الى خويه. يعني يقال وقف موقوف على سعيد المسيب موقوف على عطاء ابن ابي رباح موقوف على آآ موقوف موقوف على - 00:24:02
عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود موقوف على فلان من التابعين فاذا قيد بالاضافة الى السقف فانه جائز لانه لا لبس فيه. وانما اللبس لو قيل موقوف واطلق فانه ينصرف الى الصحابة - 00:24:32
ينصرف الى اما اذا قيد بان قلت موقوف على سعيد ابن المسيب موقوف على عباد الله ابن عبد الله ابن ابي رسول موقوف على خارج اهل البيت موقوف على قيس ابن ابي حازم من التابعين هؤلاء كلهم تابعون فانه عند التقييد عرف - 00:24:52
المحدثين ولا لبس فيه لانه لا يلتمس مع تعريف المرفوع مع التعريف الموقوف لان الموقوف عند الاطلاق ينحصر بافراطه على الصحابة. اما اذا قيل بالاضافة فانه يطلق عن كان له موقوف مقيدا لهذا قال والوقف ان قيدته مسموح يعني اغلاق الوقت على - 00:25:12
ان قيدته باضافته الى التابعين فانه مسؤول عن المحدثين. ومعروف عن المحدثين اذا ما يضاف للتابع ومن دونه سمى المقطوع وهذا اسمه الذي المرفوع والموقوف والموقوف لانه اذا اطلق كلمة مقطوعة - 00:25:42
اما الموقوف فانه اذا اطلق يراد ان يقف على الصحابة وقد جاء مقيدا بالاضافة الى التابعين بشرط التقييم في ان يقال موقوف على سعيد ابن تيمية. ما يقال موقوف متنه متى يصل المسيب يقال له هكذا؟ لا. لكن اذا - 00:26:12
وقف على سعيد هذا صح قد جاء هذا الاصطلاح العلماء وفي تعبيرات المحدثين ولكن بشرط التقييم. هذه الاصطلاحات الاربعة التي هي المسند والمرفوع والموقوف المقطوع - 00:26:32